رقم الوثيقة: IOR 65/001/2010

بتاريخ: 26 مارس/آذار 2010

جامعة الدول العربية:

ينبغي التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان وظاهرة الإفلات من العقاب خلال النزاعات المسلحة

عشية انعقاد مؤتمر القمة العربي في 27 مارس/آذار في سيرت بليبيا، تدعو منظمة العفو الدولية الدول الأعضاء في الجامعة العربية إلى جعل احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي حجر الزواية في مداولات القمة عند مناقشة النزاعات التي تعصف بالمنطقة. وينبغي أن تُطبق هذه المبادئ على نحو متساو في جميع الجهود التي تُبذل من أجل التصدي للنزاعات في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة والسودان والصومال واليمن. ففي هذه النزاعات جميعاً، يظل المدنيون هم الذين يدفعون الثمن الباهظ، بينما تعجز الدول الأعضاء في الجامعة العربية عن مساءلة الجناة وتسمح بتغليب الاعتبارات السياسية على التزاماتها بموجب القانون الدولي.

كما تحث منظمة العفو الدولية الدول الأعضاء في الجامعة العربية على اتخاذ تدابير ملموسة لضمان مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والإشارة بلا مواربة إلى أنها لن تسمح بديمومة ثقافة الإفلات من العقاب.

ففي غزة وجنوب إسرائيل، على مدى اثنين وعشرين يوماً، من 27 ديسمبر/كانون الأول 2008 إلى 18 يناير/كانون الثاني 2009، قُتل نحو 1400 فلسطيني وجُرح نحو 5000 آخرين إبان الهجوم العسكري الإسرائيلي على قطاع غزة. وفي الفترة نفسها، قُتل 13 إسرائيلياً، بينهم ثلاثة مدنيين، نتيجة لإطلاق صواريخ عشوائية وقذائف هاون على جنوب إسرائيل من قبل الجماعات المسلحة الفلسطينية. وعقب انتهاء النزاع، أنشأ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بعثة لتقصي الحقائق برئاسة القاضي ريتشارد غولدستون وكلَّفها بالتحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي ارتُكبت إبان النزاع. وقد وجدت البعثة، التي أصدرت تقريرها في سبتمبر/أيلول 2009، أن القوات الإسرائيلية والجماعات المسلحة الفلسطينية ارتكبت جرائم حرب وغيرها من انتهاكات القانون الدولي، التي يُحتمل أن يكون من بينها جرائم ضد الإنسانية، في غزة وجنوب إسرائيل. ورداً على هذه النتائج التي توصل إليها تقرير غولدستون، دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة الحكومة الإسرائيلية والجانب الفلسطيني إلى إجراء تحقيقات في الانتهاكات المزعومة، بحيث تكون تلك التحقيقات مستقلة وذات صدقية ومتسقة مع المعايير الدولية.

واستناداً إلى المعلومات التي قدمها الطرفان إلى الأمم المتحدة حتى الآن وغيرها من المعلومات المتوفرة علناً، فإن منظمة العفو الدولية تعتبر أن التدابير التي اتخذها الطرفان المعنيان حتى الآن لا تفي بمعايير التحقيق التي حددتها الجمعية العامة للأمم المتحدة. وترحب منظمة العفو الدولية بدعم جامعة الدول العربية لإجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة في النزاع، بما في ذلك ضرورة قيام مجلس الأمن الدولي بإحالة القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية حال ثبوت عدم استعداد إسرائيل وحركة حماس أو عدم قدرتهما على التحقيق في الانتهاكات المزعومة التي ارتكبتها قواتهما بما يتسق مع المعايير التي حددتها الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وفي السودان تعتبر الانتخابات الرئاسية والتشريعية المزمع عقدها في أبريل/نيسان 2010 والاستفتاء المزمع إجراؤه في يناير/كانون الثاني 2011 بشأن ما إذا كان جنوب السودان سينفصل عن السودان أم لا، أوقاتاً حرجة تقتضي تدقيقاً وثيقاً من جانب جامعة الدول العربية في أوضاع حقوق الإنسان في سائر أنحاء البلاد.

وأدت الأنباء التي وردت في عام 2009 ومطلع عام 2010 بشأن التصاعد الحاد في وتيرة النزاع المسلح في جنوب السودان إلى تعميق مشاعر القلق. وتشير تقديرات الأمم المتحدة إلى مقتل أكثر من 2500 شخص ونزوح نحو 350,000 شخص آخر نتيجة للنزاع الذي نشب بين مختلف الجماعات الإثنية في جنوب السودان. وفي إقليم دارفور، استمرت الهجمات ضد المدنيين، ولا يزال أكثر من 2.7 مليون إنسان يعيشون في مخيمات للنازحين. واستأنفت الحكومة عملياتها العسكرية الجوية والبرية في منطقة جبل مرة بدارفور في فبراير/شباط 2010. ويُزعم أن الهجوم الذي دام أكثر من شهر قد تسبب بوقوع خسائر في أرواح مئات الأشخاص وتهجير آلاف الأشخاص الآخرين. ولا تتوفر معلومات دقيقة حتى الآن لأن الحكومة منعت دخول بعثة الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة المشتركة في دارفور (يوناميد)، بالإضافة إلى مختلف المنظمات غير الحكومية الإنسانية ووكالات الأمم المتحدة، إلى الإقليم.

وبعد أن أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرة اعتقال بحق الرئيس البشير في مارس/آذار 2009، بسبب ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، قامت الحكومة السودانية بطرد 13 منظمة إنسانية دولية من دارفور، وأغلقت ثلاث منظمات وطنية تعمل في مجال حقوق الإنسان والمساعدات الإنسانية. وقد اقترن إغلاق تلك المنظمات غير الحكومية بحملة قمعية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في السودان. واضطر عدد كبير من المدافعين عن حقوق الإنسان إلى الفرار من البلاد، في حين تولى جهاز الأمن والمخابرات الوطني مهمة إخراس أصوات الذين ظلوا داخل البلاد. وفي السنوات الأخيرة، قُبض تعسفياً على العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان، واعتُقلوا بمعزل عن العالم الخارجي. وذُكر أن بعضهم تعرض للتعذيب على أيدي جهاز الأمن والمخابرات الوطني، بينما أُخضع آخرون لشتى أساليب الترهيب، من قبيل تفتيش منازلهم أو مصادرة معداتهم وتجهيزاتهم أو تقييد حريتهم في التنقل.

في ديسمبر/كانون الأول 2009، أقر المجلس الوطني السوداني، قانوناً لإصلاح جهاز الأمن والمخابرات الوطني. بيد أن القانون الجديد يعطي لأفراد الجهاز صلاحيات تفتيش الأشخاص والقبض عليهم واعتقالهم واحتجازهم لمدة 45 يوماً من دون مراجعة قضائية. كما ينص القانون على توفير الحصانة من المقاضاة لأفراد جهاز الأمن والمخابرات الوطني على انتهاكات حقوق الإنسان التي قد يرتكبونها في مجرى عملهم.

وإذا أُريد التصدي للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي لا تزال تُرتكب في السودان، لابد من تقديم مرتكبيها إلى العدالة على جميع المستويات. وينبغي إخضاع الأشخاص المشتبه في مسؤوليتهم عن ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية للمساءلة على أفعالهم. ولذا، فإنه يتعين على جامعة الدول العربية إجراء مراجعة فورية لموقفها الرافض لمذكرة الاعتقال التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية بحق الرئيس البشير، والتعاون مع المحكمة. إن منظمة العفو الدولية تدعو الدول الأعضاء في الجامعة العربية إلى:

- دعوة الحكومة السودانية والجماعات المعارضة المسلحة إلى إصدار أوامر فورية لقواتها باتخاذ جميع الاحتياطات الضرورية لتفادي الخسائر في صفوف المدنيين، وحظر الهجمات على المدنيين بشكل خاص خلال العمليات العسكرية في جبل مرة وغيره من مناطق دارفور، والسماح بدخول بعثة "يوناميد" والمنظمات الإنسانية بلا قيود.
- ضمان أن تشمل صلاحيات فريق مراقبة الانتخابات التابع لجامعة الدول العربية مراقبة أوضاع حقوق الإنسان كعنصر رئيسي في التوجيهات، وأن تبادر جامعة الدول العربية إلى نشر أنباء انتهاكات حقوق الإنسان على الملأ فوراً وإرسالها إلى حكومة السودان.

وفي الصومال، وخصوصاً حول العاصمة مقديشو، أسفر النزاع المسلح المستمر في عام 2009 ومطلع عام 2010 عن نزوح عشرات الآلاف من المهجرين الجدد. وقُتل آلاف المدنيين أو جُرحوا خلال الفترة نفسها نتيجة لتصاعد العنف، وغالباً لأن أطراف النزاع لم تتخذ الاحتياطات الضرورية لتفادي الخسائر في صفوف المدنيين. وكانت الهجمات في بعض الأحيان عشوائية أو غير متناسبة أو موجّهة مباشرة إلى المدنيين، الأمر الذي يشكل انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي. ويتمتع الأشخاص الذين ينتهكون القانون الإنساني الدولي بحصانة تامة على الرغم من التزام الحكومة الفدرالية الانتقالية الجديدة بالتصدي لقضايا العدالة والمصالحة بموجب اتفاق السلام في جيبوتي لعام 2008.

ولاتزال منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق إزاء انعدام التقيد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمساءلة الفعالة فيما يتعلق بالمساعدات العسكرية والشرطية الدولية إلى الحكومة الفدرالية الانتقالية. وفي أبريل/نيسان 2009، تعهدت جامعة الدول العربية بتقديم 18 مليون دولار أمريكي لدعم القطاع الأمني في الصومال. وقد ذكر تقرير مارس/آذار 2010 لمجموعة المراقبة في الصومال، المكلفة بمهمة مراقبة الحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على شحنات الأسلحة إلى الصومال، أن "المساعدات الخارجية المقدمة إلى الحكومة الفدرالية الانتقالية لا تزال تشكل ثغرة كبرى في قرار الحظر العام والكامل على الأسلحة، تتدفق من خلالها الأسلحة والذخيرة والمعدات والمهارات إلى جماعات المعارضة المسلحة".

إن منظمة العفو الدولية تحث الدول الأعضاء في الجامعة العربية إلى :

- وضع حد لإرسال جميع إمدادات الأسلحة والمعدات العسكرية والأمنية والمساعدات المالية لشراء الأسلحة إلى الحكومة الفدرالية الانتقالية إلى حين إنشاء آليات فعالة للحيلولة دون استخدام مثل هذه المساعدات المادية في ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- ضمان احترام الدول الأعضاء للحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على الصومال، بما في ذلك الالتزام بطلب إعفاءات من لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة لأية مساعدات أمنية للحكومة الفدرالية الانتقالية في الصومال؛
- المطالبة بالتحقيق في الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها جميع أطراف النزاع ضد المدنيين من قبل لجنة تحقيق مستقلة أو أية آلية مماثلة.

تتعرض **اليمن** حالياً لخطر الانغلاق في حركة حلزونية هابطة في أوضاع حقوق الإنسان، بالنظر إلى التدابير القمعية التي تتخذها الحكومة باسم مكافحة الإرهاب ورداً على انتهاكات حقوق الإنسان التي تقترفها الجماعات الإسلامية، وعلى النزاع الدائر في محافظة صعدة في الشمال والاضطرابات الانفصالية في الجنوب.

ومنذ المحاولة المزعومة لتفجير طائرة فوق مدينة ديترويت في ديسمبر/كانون الأول الماضي التي قام بها مواطن نيجيري قيل إنه تلقى تدريباً في اليمن، ما انفكت الحكومة تقوم بتشديد إجراءاتها القمعية ضد الأشخاص المشتبه في علاقتهم بتنظيم القاعدة، بما في ذلك شن هجمات أسفرت عن مقتل مدنيين.

ففي محافظة صعدة ارتُكبت انتهاكات خطيرة من كلا الطرفين في القتال الذي اندلع بين قوات الحكومة وقوات الحوثيين، التي تتألف من مقاتلين مسلحين ينتمون إلى الأقلية الزيدية الشيعية، والذي استؤنف بشكل حاد في أغسطس/آب، قبل التوصل إلى اتفاق وقف إطلاق النار الذي أُعلن في فبراير/شباط، وأسفر عن تهجير نحو 250,000 شخص قسراً. كما شنت القوات العسكرية السعودية هجمات على طول المنطقة الحدودية مع اليمن وداخل الحدود، افتقرت إلى الضمانات الكافية لحماية المدنيين على ما يبدو. وأغلقت الحكومة اليمنية المنطقة، ومنعت بذلك إمكانية إرسال تقارير إخبارية مستقلة حول النزاع، وواجهت وكالات الإغاثة مشكلات مستمرة عندما حاولت تقديم مساعدات إنسانية إلى أولئك المعرضين للخطر.

إن منظمة العفو الدولية تدعو الدول الأعضاء في الجامعة العربية إلى :

- حث حكومتي اليمن والسعودية على التقيد التام بالتزاماتهما بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، بما في ذلك في سياق القوانين والسياسات والممارسات المتعلقة بمكافحة الإرهاب؛
- ضمان عدم استخدام أية مساعدات عسكرية أو أمنية تُقدم إلى السلطات اليمنية في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي.

وتشير منظمة العفو الدولية إلى أن إرث الإفلات من العقاب يرخي بظلاله على مؤتمر القمة العربي القادم، وأن المؤتمر سيعقد في غياب وفد لبناني رفيع المستوى بسبب تواطؤ الحكومة الليبية المزعوم في الاختفاء القسري لرجل دين شيعي بارز في عام 1978. وكان الإمام موسى الصدر قد اختفى مع رفيقيه أثناء وجودهم في ليبيا، ولم يكشف النقاب عن مصيرهم حتى الآن بعد مرور أكثر من 30 عاماً على الحادثة. وتنفي السلطات الليبية مسؤوليتها عن اختفائهم القسري، ولكنها لم تجر أي تحقيق كامل ومستقل ومحايد في حادثة اختفائهم. وفي أغسطس/آب 2008، أصدر قاضي تحقيق في لبنان لائحة اتهام ومذكرة اعتقال بحق الزعيم الليبي معمر القذافي وستة أشخاص آخرين متهمين بالمسؤولية عن حادثة الاختفاء القسري.